

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية المعدل بالقانون

رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٧؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل اللجنة العليا للانتخابات؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بجلسته المنعقدة في ٢٧ من أبريل سنة ٢٠٠٩

على ترشيح السيد المستشار / أحمد عبد العزيز سلطان حمادى ، عضواً «بصفة أصلية»

باللجنة العليا للانتخابات خلفاً للمرحوم المستشار / حلمى زكى متولى الشناوى

لباقي مدة عضويته؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعين السيد المستشار / أحمد عبد العزيز سلطان حمادى - رئيس المحكمة بمحكمة

استئناف القاهرة (سابقاً) - عضواً «بصفة أصلية» باللجنة العليا للانتخابات في المكان

الذى خلا بوفاة المرحوم السيد المستشار / حلمى زكى متولى الشناوى - رئيس المحكمة

بحكمة استئناف القاهرة (سابقاً) - لباقي مدة عضويته.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٣ مايو سنة ٢٠٠٩ م).

حسني مبارك